الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

محضر اجتماع لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة

عدد 11

تاريخ الاجتماع: 01 فيفري 2024

جدول الأعمال:

الاستماع الى السيد كاتب الدولة لدى وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج حول مشروع القانون الأساسي عدد 2024/02 المتعلق بالموافقة على اتفاقية مقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية حول فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس.

الحضور:

الحاضرون: (06) المعتذرون (03) الغائبون (01)

افتتاح الجلسة : 10.00

رفع الجلســة : 12.15

المداولات:

عقدت لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة جلسة استماع الى السيد كاتب الدولة لدى وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج حول مشروع القانون الأساسي عدد 2024/02 المتعلق بالموافقة على اتفاقية مقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية حول فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس.

في بداية الجلسة رحب رئيس لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة بالسيد كاتب الدولة لدى وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج والوفد المرافق له وثمن دور وزارة الشؤون الخارجية والمجهودات التي تبذلها لفائدة الجالية التونسية بالخارج ولإعادة الاعتبار للديبلوماسية التونسية، كما أعطى بسطة عن مسار هذه الاتفاقية منذ تاريخ امضاءها في 12 جوان 2019.

عند توليه الكلمة أكد كاتب الدولة لدى وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج متانة الإطار القانوني الذي ينظم العلاقات الاقتصادية بين تونس وقطر حيث يبلغ عدد الاتفاقيات المبرمة بينهما 88 اتفاقية تغطي جميع المجالات مضيفا ان قطر تعتبر أهم مستثمر عربي بتونس كما تعد سوقا تشغيلية هامة اذ يبلغ عدد الجالية التونسية بها 42 ألف تونسي يتوزعون بين مختلف أجهزة الدولة والقطاع الخاص.

كما تطرق كاتب الدولة إلى صندوق قطر للتنمية موضحا أنه مؤسسة عمومية قطرية تابعة لمجلس الوزراء القطري مكلفة بتنسيق وتنفيذ مشاريع التنمية الخارجية لدولة قطر ويهدف إلى تعزيز التنمية البشرية والمستدامة من خلال تركيز أنشطته على تمويل قطاعات التعليم والصحة والتمكين الاقتصادي والخدمات الاجتماعية والبنية التحتية والتنمية الاقتصادية للمجتمعات حول العالم.

ثم تولى كاتب الدولة لدى وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج تقديم بسطة عن الاتفاقية المعروضة على أنظار اللجنة موضحا أنها تهدف إلى فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس قصد تعزيز التعاون الثنائي بين البلدين والرفع من الدعم الذي تقدّمه دولة قطر إلى بلادنا من خلال تمويل مشاريع تنموية وتوفير الدعم الفني وتعزيز القدرات بخصوص المشاريع التي يموّلها أو يستثمر فيها صندوق قطر للتنمية، بالإضافة إلى المساهمة في تمويل المشاريع التنموية المقترحة على صندوق قطر للتنمية قصد تمويلها وبالتالي سيمكّن فتح المكتب من التسريع في تنفيذ تمويلات الصندوق لمشاريع تنموية مستدامة ببلادنا في مجالات تهمّ الطاقة والتربية والتكوين المهني والبحث العلمي والصحة والموارد الطبيعية والفلاحة والصيد البحري والسكن والسياحة وتكنولوجيا المعلومات والاتصال والتمكين الاقتصادي، بالإضافة إلى أنّ هذه التمويلات ستدفع نحو تحريك عجلة التنمية في المناطق الداخلية من خلال إحداث مواطن شغل للشباب التونسي المعطّل عن العمل وخاصّة لأصحاب الشهائد العليا.

كما أضاف كاتب الدولة أنه يُمكن الاستفادة من الصندوق من خلال توجيه تمويلاته نحو مشاريع ذات أولوية ببلادنا حسب حاجياتها الاقتصادية والاجتماعية الملّحة وذلك من خلال بلورة دراسات فنيّة كاملة وشاملة لمشاريع المخطط التنموي.

عند تناولهم الكلمة تطرق النواب الى عدة نقاط على مستوى الشكل والمضمون، حيث لاحظوا أن الاتفاقية مبرمة بين الدولة التونسية وصندوق قطر للتنمية واستفسروا عن مدى مطابقة ذلك لمقتضيات اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات.

أكد النواب ضرورة الحفاظ على السيادة الوطنية وفي هذا السياق قدموا استفسارات حول مقتضيات عدد من فصول الاتفاقية ومنها:

الفصل 6 الذي يخول للصندوق اكتساب الأموال المنقولة وغير المنقولة والتصرف فيها، بمعنى أنه يخول الملكية العقارية للصندوق بما في ذلك ملكية الأراضي وإمكانية التفويت فيها.

الفصل 7 في نقطته 6 الذي يسمح لمكتب الصندوق باستخدام الموظفين والمستشارين والتابعين ذوي الجنسية الأجنبية ملاحظين في هذا الصدد أن بقية وكالات التعاون المتواجدة بتونس كالوكالة الكورية واليابانية والتركية لا تتمتع بهذا الامتياز بل توظف مواطنيها والمواطنين التونسيين دون الأجانب.

الفصل 7 في نقطته 8 التي تنص على أنه "يمكن للصندوق مشاركة الدولة التونسية أو أي شريك تونسي أو أجنبي في تمويل المشاريع التنموية".

الفصل 7 نقطة 10 الذي يلزم الدولة التونسية "بعدم اتخاذ أي اجراء من شأنه أن يعيق بشكل مباشر أو غير مباشر المشاريع التنموية التي يساهم الصندوق في تمويلها" وتساءل النواب عن التبعات التي قد تنجر عن عدم التزام الجانب التونسي بهذا الاجراء.

الفصل 9 نقطة 2 الذي ينص على حق المكتب في "استرجاع القروض ومصاريف التشغيل غير المستعملة مع الفوائد بالدولار الأمريكي وللصندوق أن يقوم بتحويلها من الجمهورية التونسية إلى أي دولة أخرى أو أي عملة أخرى دون قيد أو شرط مع مراعاة الإجراءات البنكية العادية"، ملاحظين أن كلمة "قيد" لم ترد في غيرها من الاتفاقيات كما أن هذا الاجراء قد يحول بلادنا إلى منصة لتحويل الأموال إلى أي دولة وهو اجراء سيادي لا تقوم به الا الدولة التونسية.

الفصل 10 نقطة 5 الذي يستثني الموظفين التونسيين من الامتيازات الممنوحة لغيرهم من الموظفين الأجانب.

الفصل 12 المتعلق بتطبيق وتأويل أحكام الاتفاقية حيث بين النواب ان الاجراء المعتمد في الاتفاقيات في حالة الخلاف هو اللجوء الى القضاء التونسي والى الطرق الديبلوماسية في حين تفوض هذه الاتفاقية حل الخلاف الى لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي مشددين في هذا السياق على ضرورة اللجوء الى القضاء التونسي احتراما للسيادة الوطنية.

أكد النواب أهمية الاتفاقيات باعتبارها تمثل حافزا للتنمية والاستثمار في تونس ملاحظين أن المستثمرين يجدون تعطيلات كبرى خاصة أنه لا وجود لطرف حكومي واضح للتعامل معه واقترحوا أن تتولى وزارة الشؤون الخارجية هذه المهام.

اقترح عدد من النواب عرض الاتفاقية على لجنة التشريع العام لإبداء الرأي كما رآى البعض الاخر أن مجال تدخلها شاسع لذا لابد من ضبط إطار زمني لتدخلها على المستويين القريب والبعيد في حين أقر البعض الاخر أهميتها مع إمكانية

مراجعة النقاط الخلافية على مستوى الشكل والمضمون كما بينوا أن حجم الاستثمارات القطرية في تونس ضعيف مقارنة باستثماراتها في دول أخرى ودعوا الى مزيد العمل على الترفيع في هذه الاستثمارات.

في سياق متصل لاحظ عدد من النواب أن وكالات التعاون الأجنبية لا تقدم خدمات فعلية حيث أن اغلب برامج المرافقة الفنية المزمع تقديمها لتونس في إطار التعاون الفني، لا تنفذ ودعا النواب وزارة الشؤون الخارجية على الدفع نحو تعاون قائم على أساس المصلحة الوطنية كما يراها الجانب التونسي كما اقترحوا وضع نموذج اتفاقية يعتمد مع جميع وكالات التعاون مع إمكانية مناقشة بعض البنود وفق كل وكالة.

اقترح عدد من النواب احداث وكالة تعاون تونسية باعتبار ما لتونس من اشعاع ثقافي خاصة في افريقيا.

عند رده على استفسارات النواب ثمن كاتب الدولة ملاحظاتهم البناءة ونقاشهم المتعقل ثم أعطى بسطة عن مسار الاتفاقية موضحا أنه يتم دراسة هذه الاتفاقيات بجدية لدى مصالح وزارة الشؤون الخارجية كما أنها تعرض على الوزارات والهياكل المعنية قبل اتخاذ أي قرار في شأنها مبينا في هذا السياق ان هذه الاتفاقية حظيت بموافقة الهياكل المعنية.

كما شدد على أنه ولئن كانت تونس في حاجة للاستثمارات الا أنها لا تقبل التفويت في سيادتها الوطنية مؤكدا أن الاتفاقية المعروضة على أنظار اللجنة لم تتضمّن امتيازات خاصة تتجاوز تلك الممنوحة لمكاتب وكالات التعاون الأجنبية المنتصبة ببلادنا أو البنك الإفريقي للتنمية.

كما بين أن الوضعية القانونية لمكتب صندوق قطر للتنمية وأنشطته ضمن القطاعات المحدّدة في الاتفاقية تبقى خاضعة لقوانين البلاد التونسية باعتبار الاتفاقية لا تسند حصانات بل امتيازات جبائية وبالتالي فإن كل ما يسند للصندوق من امتيازات كحق الملكية يكون وفق ما ينص عليه القانون التونسي.

كذلك الشأن بالنسبة لتسوية الخلافات فإن للدولة التونسية إمكانية اختيار طريقة التسوية و للطرف التونسي الحق في تحديد المشاريع التنموية المشمولة بالاتفاقية كما تضبط مجالات تدخلها بالاتفاق بين الطرفين ويمكن للدولة التونسية انهاء العمل بها بصفة أحادية ووضع حدّ لوجود مكتب الصندوق القطري في تونس في صورة وجود أي تجاوزات للتشريعات الوطنية.

في خصوص الدفع نحو مزيد الاستثمار بين كاتب الدولة أن وزارة الشؤون الخارجية تعمل بشكل دؤوب على الترفيع في الاستثمارات الأجنبية بتونس وعلى تذليل العقبات امام تحفيز الاستثمارات.

بالنسبة لوكالة التعاون التونسية بين كاتب الدولة أن الأمر مطروح بجدية وأن وزارة الشؤون الخارجية تعمل على تثمين اشعاع تونس والاستفادة منه اقتصاديا كما أن هناك جهود فعلية للنهوض بالديبلوماسية الاقتصادية.

في خاتمة تدخله عبر كاتب الدولة عن أمله أن تتمّ الموافقة على الاتفاقية من قبل لجنة العلاقات الخارجية ومجلس نواب الشعب بما يعزّز علاقات التعاون مع دولة قطر ويخدم مصالح تونس العليا.

مسائل على هامش الجلسة:

تم خلال جلسة الاستماع التطرق الى مسائل تهم الجالية التونسية بالخارج على غرار الفراغ الحاصل على مستوى التمثيل الديبلوماسي بعدد من القنصليات في فرنسا، كما دعا النواب الى ضرورة تفعيل الخلاص الالكتروني داخل القنصليات.

في سياق آخر حث النواب الى تطوير العمل الديبلوماسي في جميع المجالات خاصة مع الدول الافريقية وعلى دعم الديبلوماسية البرلمانية من خلال تشريك النواب في التظاهرات الدولية وتنظيم دورات تكوينية لهم بالأكاديمية الديبلوماسية الدولية.

بخصوص مسألة التأشيرة دعا عدد من النواب الى مراجعة هذه الممارسات بالاستناد الى مبدا الندية والشراكة.

في تفاعله مع مختلف استفسارات النواب ومقترحاتهم أكد كاتب الدولة لدى وزير الشؤون الخارجية أن من أولويات الوزارة خدمة الجالية التونسية بالخارج والتواصل معها والسعي الى إيجاد حلول لما يعترضها من إشكاليات وأن الوزارة تسهر على تطوير المعاملات المالية وتعصير الخلاص الالكتروني لتجاوز الطرق التقليدية في المعاملات المالية صلب القنصليات باعتباره مطلبا ملحّا للجالية التونسية بالخارج، كما تحرص الوزارة على تدارك الشغورات على مستوى التمثيليات الديبلوماسية مؤكدا في هذا الصدد أن أغلب القناصل استلموا مهامهم.

بالنسبة للتأشيرة بين كاتب الدولة أن لوزارة الشؤون الخارجية لجان قنصلية مشتركة مع الدول المعنية في إطار تنفيذ الاتفاقيات المشتركة، كما تعمل الوزارة على التواصل مع الجهات المعنية قصد إيجاد حلول حسب الوضعيات وغالبا ما تلقى تفاعلا إيجابيا.

في رده عن إمكانية تنظيم حلقات تكوين للنواب بالأكاديمية الديبلوماسية الدولية وعد كاتب الدولة لدى وزير الشؤون الخارجية بالتنسيق مع مجلس نواب الشعب في الغرض مؤكدا أن الاكاديمية فضاء مفتوح للنواب.

في خاتمة جلستها قررت لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة تنظيم جلسات استماع حول الاتفاقية المذكورة الى كل من وزارة المالية ووزارة الاقتصاد والتخطيط.

رئيس اللجنة	**مقرر اللجنة**
عزيز بن الأخضر	**طارق الربعي**